المحور الأول: الأحزاب السياسية و النظم الحزبية

إن العملية الديمقراطية على أهميتها تحتوي على عناصر متشابكة، منها الحكم الراشد، حماية الحقوق و الحريات، التنمية المستدامة، مواكبة العولمة....وهذه العناصر و غيرها من التعقيد بمكان لدرجة يصعب على السلطة تحقيقها و تحمل أعبائها لوحدها، مما يجعلها في أمس الحاجة إلى شريك فعال يضمن المساهمة في عملية ضمان الاستقرار و حماية النسيج الداخلي في ظل مرحلة العولمة و ما تتميز به من حساسية تأثر الدول بما يجري خارج حدودها الإقليمية و على رأس هؤلاء الشركاء الأحزاب السياسية، وما ينبثق عنها من أنظمة حزبية.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للأحزاب السياسية

حيث قبل التطرق للنظام القانوني الذي يحكم تكوين الأحزاب السياسية من خلال استعراض الضمانات القانونية التي تكرس حق الأشخاص في تكوين الأحزاب ، وما يقابله من قيود سواء كانت قانونية أو ذات طابع سياسي، لا بد من معرفة الجوانب المرتبطة بالناحية النظرية لهذه الكيانات و المتمثلة أساسا في تعريفها، وجذورها التاريخية وكذا الأنوع المختلفة لها مع استعراض أهداف وظائف الأحزاب أهدافها:

المطلب الاول: تعريف الاحزاب السياسية و نشأتها

الفرع الأول: تعريفها

أولا: التعريف اللغوي

يستوجب التعريف اللغوي لهذا العنوان المركب _ الأحزاب السياسية _ التوقف عند لفظيه و هما: الحزب و السياسي.

1-الحزب لغة

جاء في لسان العرب " الحزب " جماعة من الناس، و الجمع أحزاب، و الحزب الصف من الناس، و الحزب الجماعة.

وفي مجمل اللغة: "الحزب الطائفة والجماعة..... و حزبه أمر أصابه "

2-السياسي لغة:

جاء في لسان العرب " السياسة القيام على الشيء مما يصلحه، و السياسة فعل السائس يقال هو يسوس الدواب إذا قام عليها و راضها، و الوالي يسوس الدواب إذا قام عليها

و راضها .... و ساس الأمر سياسة قام به " ، و سوس " القوم فلانا أساسوه، و يقال سوسوه أمورهم، و سوس فلان لفلان أمرا روضه و ذللـه

ثانيا: الأحزاب في القرآن الكريم:

ورد لفظ الحزب مفردا في القرآن الكريم في 5 مواضع هي سورة المائدة في الآية 56، سورة المؤمنون الآية 53، سورة الروم في الآية 32، سورة المجادلة في الآية 19، و في الآية 22.

أما بصيغة الجمع فورد في عدة آيات أهمها تسعة مواضع و هي: سورة هود في الآية 17، سورة الرعد في الآية 36، سورة مريم في الآية 37، سورة الأحزاب في الآية 20 و الآية 22، ص في الآية 13، غافر في الآية 30، وسورة الزخرف في الآية 65.

و باستقراء المعنى العام لاستعمال اللفظ سواء مفردا أو جمعا من خلال مختلف التفاسير نجد أنها تشترك في كون المقصود منه جماعة من الناس تكونت تحت تأثير روابط معينة تجعلهم يتصرفون ككيان و أهم تلك الروابط و أقواها العقيدة أو المعتقد، ثم المصلحة يليها وحدة الهدف ما يراد تحقيقه.

أما لفظ السياسي بمختلف مشتقات اللفظ فليس له ورود في القرآن الكريم.

ثالثا: التعريف الاصطلاحي

اختلف الفقهاء و الباحثون بخصوص تعريف الأحزاب السياسية إلى درجة أنه يصعب إحصاء

التعاريف التي وجدت حول الأحزاب، فهي تختلف باختلاف الزوايا التي ينظر من خلالها إلى الحزب السياسي، وأهم تلك المنطلقات نجد:

1-المدلول التنظيمي:

وهو أهم الضوابط التي استخدمها الفقه، و السبب في ذلك أن بدايات نشأة الأحزاب كانت عبارة عن تنظيم لعملية الإنتخابات بتعريف الناخبين بمترشحيهم و دفعهمعن طريق التنظيم لتدعيم المترشحين، وبناء على هذا عرف دوفيرجي DUVERGER الحزب بأنه " ليس جماعة واحدة و لكنه عبارة عن تجمع لعدد من الجماعات المتناثرة عبر إقليم الدولة، كاللجان الحزبية والمندوبيات وأقسام الحزب و التجمعات المحلية كل هذه الجماعات يربط بينها الرباط التنظيمي الذي يقوم على أجهزة الحزب المختلفة".

و عند دوفيرجي يتخذ التنظيم شكلا هرميا إذ " أن مناضلي الحزب و قادته يتولون توجيه أعضائه و الأعضاء بدورهم يقومون بتوجيه مؤيدي الحزب و هؤلاء يعملون على توجيه الناخبين."

أما ماكس ويبر MAX WEBER فيرى أن " اصطلاح الحزب يستخدم للدلالة على علاقات اجتماعية تنظيمية تقوم على أساس من الانتماء الحر، و الهدف هو إعطاء رؤساء الحزب سلطة داخل الجماعة التنظيمية من أجل تحقيق هدف معين أو الحصول على مزايا عادية للأعضاء".

و ما يعاب على هذا المدلول هو عدم تجانس مكونات التنظيم بين مختلف الأحزاب بحسب العلاقات القائمة بين عناصره و مستوياته _ أي التنظيم _ إذ هناك قادة و مناضلون و أعضاء ومؤيدون و ناخبون زيادة على اختلاف الأجيال في كل مستوى مع وجود تعدد القوى مثل المجموعة الحكوميةإذا كان الحزب حاكما، المجموعة البرلمانية، قيادات الحزب، الجماعات المحلية ، و عليه فإن هذه التشعبات تجعل الاعتماد على فكرة التنظيم في تعرف الحزب قاصرة.

2-المدلول الإيديولوجي:

و يركز أنصاره على المبادئ و الأهداف التي يقوم عليها الحب.

إذ يرى إيدموند بورك EDMUND BURK في تعريفه أن الحزب " مجموعة منظمة من الناس اجتمعت من أجل العمل المشترك لتحقيق مصلحة الوطن عن طريق تحديد الأهداف و المبادئ التي يعتنقونها "

بينما يقول جورج بيردو GEORGE BURDEAU عن الحزب أنه " كل تجمع من أشخاص يؤمنون ببعض الأفكار السياسية و يعملون على انتصارها و تحقيقها و ذلك بجمع أكبر عدد ممكن من المواطنين حولها بحثا عن امتلاك السلطة، أو على الأقل التأثير في قراراتها "

و ما يعاب على هذا الضابط أنه لا يشمل على كل الأحزاب إذ منها ما لا يعتنق إيديولوجية معينة و هناك من تتخلى عن ايديولوجيتها تحت ضغط الظروف الواقعية ، فحزب العمال البريطاني يميل للأخذ بمبادئ الاشتراكية غير أن هذه الأخيرة ليست عنده ايديولوجية راسخة بقدر ما هي برنامج يسعى لتنفيذه.

03- المدلول الوظيفي:

يركز البعض في تعريفه للأحزاب السياسية على الوظائف التي تتولى القيام بها، فعرف coleman الحزب السياسي بأنه" تجمع له أطره التنظيمية و الرسمية و الذي يسعى من خلال مقاصده الصريحة و المعلنة إلى الوصول إلى السلطة بمفرده أو عن طريق الائتلاف أو عن طريق التنافس الانتخابي مع الأحزاب الأخرى في إطار دولة تتمتع بالسيادة الفعلية"

و استنادا إلى نفس المدلول عرف aron الحزب السياسي بأنه تنظيم دائم يظم مجموعة من الأفراد

يعملون معا من أجل ممارسة السلطة، سواء في ذلك العمل على تولي السلطة أو الاحتفاظ بها".

ولكن الجانب الوظيفي للحزب، على الرغم من أهميته لا يمكن التركيز عليه وحده في تعريف الحزب، فالأحزاب في وظائفها لا تقف عند حد تولي الحكم و تكوين الرأي العام، بل تقوم إلى

جانب ذلك بوظائف أخرى متعددة من جهة، و من جهة أخرى تتفاوت الأحزاب فيما بينها في الوظائف التي تقوم بها.

فإن كانت الأحزاب الأمريكية تركز على الوظائف العملية – تولي الحكم و تنظيم الحملات الانتخابية- نجد الأحزاب الأوربية ترتكز أيضا على هذه الجوانب دون إغفال وظيفتها الأيديولوجية المتمثلة في غرس الأفكار و المبادئ لدى تابعيها إظافة للوظائف الاجتماعية.

رابعا: التعريف التشريعي:

قبل التطرق للتعريف التشريعي للحزب السياسي لابد من الإشارة إلى الصياغة التي استعملها المسس الدستوري ثم المشرع الجزائري للدلالة على هذا الكيان و التي كانت كالآتي:

1- الجمعيات ذات الطابع السياسي

و هو المصطلح الذي تم استعماله لأول مرة في الجزائر ضمن أحكام التعديل الدستوري في 1989/11/23 الذي جاء كنتيجة لأحداث 1988/10/05 و الذي تم تكريسه _ المصطلح _ في القانون رقم 89-11 فقد نصت المادة 40 من دستور 1989 على أنه " حق إنشاء الجمعيات ذات طابع سياسي معترف به و لا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات السياسية و الوحدة الوطنية و السلامة الترابية و استقلال البلاد وسيادة الشعب ".

و هو التعبير الذي أكدته المادة الأولى من القانون 89-11 بقولها "يهدف هذا القانون إلى تحديد الأحكام المتعلقة بالجمعيات ذات الطابع السياسي".

2- الأحزاب السياسية:

انتظر المؤسس الدستوري و من ورائه المشرع الجزائري مرور العشر سنوات على عهد الإنفتاح السياسي من أجل تغيير تسمية الكيانات السياسية من الجمعيات إلى الأحزاب من خلال المادة 42 من دستور 1996 التي نصت على أن "حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به و مضمون....." و هو ما ساير المشرع من خلال الأمر 97- 09 الذي أصبح يسمى قانون الأحزاب السياسية بدلا عن قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي.

و بالعودة إلى هذا الامر نجد المادة 02 منه لم تعرف الحزب السياسي و إنما تحدث عن جملة الأهداف التي يؤسس من أجلها بقولها " يهدف الحزب السياسي في إطار أحكام المادة 42 من الدستور إلى المشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية و سليمة من خلال جمع مواطنين جزائريين حول برنامج سياسي دون ابتغاء هدف يدر ارباحا "

و أمام اقتصار هذا التعريف على عنصر الاهداف دون غيرها تم انتقاده من طرف كثير من الباحثين و هو ما جعل المشرع يستدرك ذلك من خلال القانون 12-04 حيث نصت المادة 03 منه على أن "الحزب السياسي هو تجمع مواطنين يتقاسمون نفس الأفكار و يجتمعون لغرض وضعه مشروع سياسي مشترك حيز التنفيذ للوصول بوسائل ديمقراطية و سليمة إلى ممارسة السلطة و المسؤوليات في قيادة الشؤون العمومية "

كما جاء في نص المادة 04 من نفس القانون أنه يؤسس الحزب السياسي لمدة غير محددة و يتمتع بالشخصية المعنوية و الأهلية القانونية و استقلالية التسيير

الفرع الثاني: نشأة الأحزاب الساسية

أولا: الجذور التاريخية للأحزاب السياسية

إذا كانت الأحزاب السياسية بالك المتعارف عليه حديثا قد بدأت معالمه تتضح ابتداء من النصف الثاني للقرن التاسع عشر فإن أصل تكوينها يعود إلى نمطين أساسين هما:

1- التكوين الداخلي:

و يطلق على هذا النوع اسم الأحزاب ذات الأصل البرلماني أو الانتخابي و التي تكونت نتيجة ظهور

المجموعات البرلمانية و تشكيل اللجان الانتخابية.

أ- المجموعات البرلمانية:

كان ظهور المجموعات البرلمانية سابقا على تشكيل اللجان الانتخابية، فهذه المجموعات تكونت بفعل الزوايا السياسية أو الإيديولوجية الواحدة التي كانت بمثابة المحرك المساعد على تكوين هذه المجموعات.

ولكن الأمر لم يكن بذلك الوضوح منذ البداية إذ كثيرا ما كانت اعتبارات الجوار الجغرافي أو الرغبة في الدفاع عن المصالح المهنية هي التي دعت إلى تكوين الجماعة البرلمانية، ومع مر الأيام تتبلور

الرؤية السياسية لكل مجموعة بحيث تتحول المجموعات البرلمانية إلى كيانات مصنفة إيديولوجيا، ولعل أوضح مثال على هذا النمط تلك التي نشأت في ظل الجمعية التأسيسية الفرنسية عام 1789 الذي بدأ على أساس إقليمي مثل مجموعة بريتاني و مجموعة اليعقوبيين ثم تحولت إلى مجموعات ذات روابط و رؤي سياسية مشتركة.

ب- اللجان الانتخابية

و كان ظهورها مرتبط بتوسع الاقتراع الشعبي الذي جعل من تأطير الناخبين و خاصة الجدد أمرا ضروريا، كما أدى الاقتراع العام إلى تنامي الأحزاب الاشتراكية في بداية القرن العشرين في أغلب البلدان الأوربية، و التي بادرت بتكوين لجان تقوم بالتعريف بالنخب الجديدة التي تستطيع منافسة النخب التقليدية إلى جانب وجود لجان انتخابية في

الاقتراعات المقيدة المقتصرة على دافعي الضرائب، غير أنه و باستقراء تاريخ اللجان

الانتخابية يمكن القول أن أهم طرق تشكيلها تتمثل في:

- مبادرة المرشح بتجميع أنصاره المخلصين لأجل انتخابه أو إعادة ذلك.
- مبادرة مجموعة لتعيين ممثل عنها قصد مساعدته في الحملة الانتخابية و الذي غذته
- قاعدة تسجيل الناخبين التي اعتمدتها بريطانيا في 1832 و نتج عنها جمعيات التسجيل التي تدفع الناخبين للخضوع لها مقابل عملية تسجيلهم.
- لقد ساعد في أمريكا العدد الهائل للوظائف العامة المنتخبة على ظهور لجان منظمة من أجل

- تجنب تشتيت الأصوات، إلى جانب ظهور نظام المغانم بداية من فترة الرئيس جاكسون القائم على حق تعيين الموظفين السامين التابعين للحزب الفائز.

2- التكوين الخارجي:

و هي حالة عكسية للتكوين الداخلي أين يكون ظهور الحزب السياسي سابقا على وجود المجموعات البرلمانية و اللجان الانتخابية المرتبطة به " فمجموع الحزب هنا يتم إنشاؤه جوهريا من طرف مؤسسة موجودة مسبقا و التي يقع نشاطها خارج مجال الانتخابات و البرلمان"، و عليه يكون الحزب السياسي كآخر تبلور لكيانات قائمة قبله و من أهمها:

- النقابات التي تمخض عنها العديد من الأحزاب الاشتراكية و التي كانت بمثابة الهيئة الممثلة للنقابة في مجال النشاطات البرلمانية و الانتخابات، و تعد التعاونيات الزراعية و التكتلات المهنية و الفلاحية أكثر الكيانات شبها بالنقابات في إنشاء الأحزاب السياسية، ويتجلى ذلك بوضوح في البلدان الإسكندنافية و أستراليا و بعض بلدان أوروبا الوسطى
- الكنائس حيث عارضت الكنيسة الكاثوليكية في بلجيكا نظام التعليم اللائكي في 1879
- فأنشأت لجان مدرسية كاثوليكية لحماية التعليم الديني في كامل البلاد، و في 1884 تحولت إلى شُعب محلية للحزب الكاثوليكي.
- إن النوادي السياسية و الجمعيات الفكرية و تجمعات المثقفين عادة ما تمارس تأثيرا قويا في الحياة السياسية، فقد كانت وراء اندلاع الثورة الفرنسية عام 1987، إظافة إلى دفاعها عن المبادئ الجمهورية و العلمانية التي جاءت بها تلك الثورة.

الفرع الثالث: نشأة الأحزاب السياسية في الجزائر

أولا: نشأة الأحزاب السياسية قبل الاستقلال

إن الأوضاع الداخلية للعب الجزائري بسبب السياسة الاستعمارية الفرنسية ، والأوضاع الخارجية المتمثلة في حروب القرم – 1854، 1856- ومشاركة الجزائريين فيها ، وكذا الهجرة نحو العالم الإسلامي و أوروبا، والصراعات الأوروبية على المناطق العربية أدى إلى قيام حركة فكرية انبثقت منها توجهات سياسية، أهمها:

1- لجنة المغاربة

هـي أول حـزب سياسـي نظمـه الجزائريـون بزعامـة حمـدان خوجـة، تشـكلت بعـد توقيـع معاهـدة الاستسلام في 05 جويلية 1830 مباشرة، وهو حزب مكون من الأعيان والبورجوازيين.

وكان أول حركة سياسية منظمة ضد فرنسا، ظهر نشاط الحزب في المطالب والعرائض التي كـان يبعـث بهـا إلـى السـلطات الفرنسـية فـي الجزائـر وفـي فرنسـا مـذكرا إياهـا بمـواد الاتفـاق ومطالبها بالجلاء الفوري والسريع للجيش الفرنسي.

وبعـد أن طُـرد حمـدان خوجـة مـن الجزائـر كـرس جهـوده فـي تـأليف كتابـه (المـرآة) الـذي وجهـه إلى الرأي العام الفرنسي فجاء بذلك كتابه في بداية الاحتلال مرآة عاكسة بصدق لما يجري في البلاد من جور وظلم واضطهاد.

2- حركة المحافظين:

تشـكلت هـذه الكتلـة مـع بدايـة القـرن العشـرين، وتتكـون مـن المثقفـين التقليـديين ومـن المحـاربين القدماء ومن زعماء الدين، وبعض الإقطاعيين والمرابطين

وقـد كـان بعـض هـؤلاء معلمـين، وممثلـين نيـابيين معينـين تعيينـا، ومصـلحين يؤمنـون بالجامعـة الإسلامية وصحفيين؛ ولكـن نلاحـظ وجـود كثيـر مـن الملامـح المشـتركة بـين جميـع أعضـاء هـذه الكتلـة، فقـد كـانوا جميعا مؤيدين متحمسين للوطنية (بشكلها القديم) والجامعة الإسلامية، وكان من أشهر رجالات المحافظين عبد القادر المجاوي، سعيد بن زكري، ابن سماية ومولـود بن موهوب.

3- أنواع الأحزاب السياسية في تلك الحقبة:

. يجمـع المؤرخـون عـادة علـى تقسـيم الأحـزاب السياسـية التـي نشـأت فـي المرحلـة الممتـدة مـن 1919 إلـى 1962 إلـى تيـارين أساسـيين بـالنظر لموقفهـا الصـريح مـن مسـألة الاسـتقلال الوطني.

فهناك التيار الاستقلالي الذي يفضل المواجهة مع الاستعمار الفرنسي ويسلك أسلوب الاتهام والتحدي أكثر من أسلوب الحوار.

وهنـاك التيـار الإسـلامي الـذي يعمـل علـى تجنـب المواجهـة والتصـادم مـع الاسـتعمار ويبحـث عـن تسـوية علـى أمـل حـدوث تغيـر تـدريجي فـي وضـع الجزائـريين، وغالبـا مـا يكـون لزعمائـه حقوق مكتسبة ومصالح تدعوه للحذر، وهو يضم عدة تشكيلات أو اتجاهات هي.

-الاتجاه الديني الذي تمثله جمعية العلماء المسلمين.
- الاتجاه اللائكي أو ما يسمى بالعلمانية (يمثله النواب).
- الاتجاه الماركسي الذي مثله الحزب الشيوعي الجزائري.

وقد تكرست هذه الاتجاهات في أرض الواقع من خلال التيارات و الكيانات التالية:

أ- جمعية نجم شمال إفريقيا

نشأ هذا التنظيم في باريس في 07 مارس 1924 في ظل الحزب الشيوعي الفرنسي،للدفاع عن مصالح العمال المغاربة ماديا واجتماعيا تحت رئاسة "الحاج عبد القادر بن علي"، والكاتب العام "مصالي الحاج"، والرئاسة الشرفية للأمير خالد.

تعتبر جمعية النجم أول حركة وطنية ذات قاعدة شعبية وقد ساهم في تأسيسها ثم تراسها من سنة 1926 أحمد مصالي الحاج، إذ يعتبر أول حزب سياسي يطالب بالاستقلال، عكس بقية الأفكار السياسية التي سبقته والتي كانت اندماجية في إطار الدولة الفرنسية.

ب- حزب الشعب الجزائري

تأسس حزب الشعب الجزائري في 11 مارس سنة 1937 في اجتماع لأحباب الأمة في نانتير بباريس، بعد حل نجم شمال إفريقيا، لتظهر تحت اسم جديد باسم "حزب الشعب الجزائري" برئاسة مصالي الحاج الذي وقع حوله الإجماع بفعل ما كان يتمتع به من هيبة واحترام من لدن أغلبية المهاجرين لمواقفه الوطنية المعلنة وإ صراره على تجسيد أفكاره الوطنية في الميدان رغم ما سببه له ذلك من اعتقال ونفي.

وفي 11 جوان 1937 نقل حزب الشعب الجزائري نشاطه إلى الجزائر ولم تكن هناك وسيلة للدعاية والتعريف بمبادئ الحزب إلا في الانتخابات العامة، وكذا الجرائد مثل جريدتي الشعب والأمة.

ج- حزب جبهة التحرير الوطني

ارتبط ميلاد جبهة التحرير الوطني بنضال الشعب الجزائري ضد الاحتلال الفرنسي، وعندما وقع انقسام في صفوف حركة انتصار الحريات الديمقراطية برئاسة مصالي الحاج في سنة 1953، صب ذلك في مصالح الفريق المؤيد داخلها لتبني الكفاح المسلح من أجل الاستقلال الوطني.

كما ارتبط ميلاد الجبهة باجتماع جماعة 22 جوان 1954، وبقرار تشكيل جبهة التحرير الوطني ولجناحها المسلح جيش التحرير الوطني،

وانطـــلاق ثـــورة أول نـــوفمبر التـــي كانـــت تهدف إلى تحرير الأرض والإنسان بواسطة أهداف أوجزها بيان أول نوفمبر.

ومن بين هذه الأهداف نذكر ما يلي.

- إعـــادة بنـــاء الدولـــة الجزائريـــة الديمقراطيـــة الاجتماعيـــة ذات الســـيادة فـــي إطـــار المبـــادئ الإسلامية، وعلى أساس وحدة الشعب ووحدة التراب الوطني.

- تعبئة كل الطاقات الحية في البلاد وتجميعها، وإ شراك جميع الجماهير الشعبية الواسعة فـي العمل الثوري.
- توحيد شمال إفريقيا في إطارها الطبيعي العربي الإسلامي.

وقد انضـوى الشـعب الجزائـري تحـت لـواء جبهـة التحريـر الـوطني التـي تمكنـت مـن الانتشـار وطنيـا واستقطبت في صفوفها الطلائع الواعية، ونجحت في تعميم الكفاح المسلح.

ومن حينها ظـل حـزب جبهـة التحريـر الـوطني هـو الحـزب الحـاكم مـن سـنة 1962 إلـى غايـة تعـديل الدستور سنة 1989 الذي كرس التعددية الحزبية.

ثانيا: الأحزاب السياسية بعد الاستقلال

1- مرحلة ما قبل التعددية

بعـد اسـتقلال الجزائـر وخوفـا مـن حـدوث فـراغ تشـريعي، صـدر القـانون رقـم 62-157 المـؤرخ في 1962/12/31 الذي يسمح بسريان التشريع الفرنسي النافذ إلى غايـة 31 ديسـمبر 1962 إلا ما يتعارض مع السيادة الوطنية، والذي يسمح بتشكيل الأحزاب السياسية خاصة تلـك التـي كانت موجودة حتى قبل الاستقلال كجمعية العلماء المسلمين والحزب الشيوعي.

ويتميز دستور الجزائـر الصـادر فـي 10 ديسـمبر 1963 فـي كونـه إلـى جانـب اهتمامـه بتنظـيم السـلطات، عـدم إهمالـه للجانـب التـاريخي والنضـالي للشـعب الجزائـري وانتمائـه العربـي الإسـلامي، كمـا أنـه حـدد مبـادئ وأهـداف النظـام داخليـا ودوليـا فـي ظـل الاختيـار الاشـتراكي والحزب الواحد.

وللمحافظة على حزب جبهة التحرير الوطني كحزب طلائعي وحيد لقيادة الحياة السياسية فـي الجزائـر، فصـدر مرسـوم رقـم 297/63 المـؤرخ فـي 14 أوت 1963 والمتضـمن منـع إنشـاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، حيث نصت المـادة الأولـى منـه

على أن "يمنع على مجموع التراب الوطني كل الجمعيات أو التجمعات التي لها هدف سياسي".

أ- فترة الأحادية ما بين 1963 و 1976

لقد كان دستور الجزائر الصادر في 10 سبتمبر 1963 أول دستور في التشريع الدستوري الذي يقرر حكم الحزب الواحد، إذ نصت المادة 23 منه على أن "جبهة التحرير الوطني هي حزب الطليعة الواحد في الجزائر"، كما نصت المادة 24 منه على أن "جبهة التحرير تحدد السياسة العامة وتوجه عمل الدولة وتراقب عمل المجلس الوطني والحكومة".

لقد أكد ميثاق الجزئر لسنة 1964 الذي اعتبر مبدأ الحزب الواحد قرار تاريخيا يستجيب للإرادة العميقة للجماهير الكادحة، في المحافظة على مكاسب الثورة التحريرية، وضمان مواصلتها، فالحزب هو التعبير الصادق عن الشعب والانخراط فيه مرهون بالتوجه الاشتراكي، وهو إطار الديمقراطية الحقيقية ووسيلة تحقيقها، وبالتالي يمكن أن يخلق تصورا جديدا للديمقراطية، ويمكن الجميع من التعبير عن أنفسهم ولم يستطع الحزب أن يلعب دوره الطلائعي، بسبب انعدام التوافق بين عناصره القيادية، وكذلك لكون مؤسسات الدولة وأجهزتها تتمركز في يد شخص واحد هو رئيس الدولة، وذلك باسم الشرعية الثورية والشرعية الشعبية.

وظل الأمر كذلك حتى جاءت حادثة 19 جوان 1965 التي قام بها مجموعة من الضباط تزعمهم "هواري بومدين" حيث أصدروا بيانا أوضحوا فيه أسباب ما قاموا به ثم تبعه قرار بتاريخ 07 جويلية 1965 يحدد كيفية ممارسة السلطة.

يقوم نظام الحزب الواحد على مبدأ احتكار السلطة ولا يعترف بوجود مبدأ الفصل بين السلطات، وبالتالي لا يعترف بإسناد السلطة إلى مؤسسات دستورية فاعلة، وإ نما يعتبر مؤسسة الحزب هي مصدر جميع السلطات والتي تمارس فعليا من خلال رئيس الحزب، لهذه السباب فشل نظام الحكم في التأسيس لشرعية دستورية لأنها في الأساس كانت شرعية صورية تناقض الواقع والفكر الإيديولوجي المبني على أساس تجميع السلطات في يد الحزب الطلائعي الواحد واحتكار السلطة من طرف رئيسه وقمع المعارضة.

وفي ظل الأحادية الحزبية صدر نص خاص بتنظيم الجمعيات المتمثل في الأمر رقم 29 71- المؤرخ في 03 ديسمبر 1971، وأهم ما يلفت الانتباه بهذا الصدد هو المادة 23 منه التي نصت على أن "تؤسس جمعيات ذات طابع سياسي بموجب مقرر من السلطات العليا، و يكون التأسيس موضوعا لمرسوم ينشر في الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ويخضع حل الجمعيات ذات الطابع السياسي لنفس الأوضاع المتعلقة بتأسيسها؛ ويواجه هذا النص ملاحظتين هما:

الملاحظة الأولى: لم ير النور ولم يطبق في ارض الواقع ولم تظهر إلى الوجود أي جمعية سياسية.

الملاحظة الثانية: أعطى المشرع الموافقة لتكوين جمعيات ذات الطابع السياسي وليس الأحزاب، والغاية من ذلك أن تنشط الجمعيات تحت مظلة حزب جبهة التحرير الوطني.

ب- فترة الأحادية ما بين 1976 و 1989

تميز دستور 1976 بسمة بارزة هي أنه كان بالمقارنة مع دستور 1963، أكثر انسجاما مع واقع الحزب الواحد، ومع واقع الممارسات السياسية السائد في النظام.

لم يخرج دستور 22 نوفمبر 1976 عن المبادئ والقواعد العامة التي اعتمدتها الثورة الجزائرية وكرستها في مواثيقها، فقد جاء هذا الدستور مستوحى من النصوص السياسية للثورة لاسيما الميثاق الوطني لسنة 1976، بل إنه يمكن اعتباره تثبيتا وإ ضفاء لصفة الشرعية على ما قام به الحكام منذ سنة 1965، وقاعدة للحكم المستقبلي الذي يركز على الحزب الواحد

وأولوية على أجهزة الدولة (نظريا)، ووحدة القيادة السياسية للحزب والدولة، ووحدة السلطة وتعدد الوظائف وتسلسلها.

وإ ذا كان دستور 1963 قد نص على حزب الطليعة، وأن هذا الحزب هو الذي يحدد سياسة الأمة ويوصي بعمل الدولة ويراقب أعمال السلطتين التنفيذية والتشريعية، فإن دستور الجزائر لعام 1976 قد كان أكثر صرامة وخشونة في النص على الحزب القائد للدولة.

نصت المادة 94 من دستور سنة 1976 على أن "يقوم النظام السياسي الجزائري على مبدأ الحزب الواحد"، كما نصت المادة 95 من نفس الدستور على أن "جبهة التحرير الوطني هي الحزب الواحد في البلاد..." و"تتجسد قيادة البلاد في وحدة القيادة السياسية للحزب والدولة (المادة98)".

فقد أوكل الدستور الجزائري الصادر في عام 1976 لجبهة التحرير الوطني القيام باختصاصات معينة يمكن إجمالها بصفة عامة في ضمان تنفيذ الأهداف التي ترمي الاشتراكية إلى تحقيقها سواء

في صورة دعم الاستقلال الوطني أو في إقامة مجتمع جزائري متحرر من استغلال الإنسان للإنسان، أو ترقية الإنسان وتوفير أسباب تفتح شخصيته وازدهارها وأيضا قيادة الشعب وتنظيمه والعمل على تعبئته لتحقيق المهام السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتوجيه السياسة العامة للبلاد نحو مستقبل مليء بالإعمار والتقدم.

وقد اشترط هذا الدستور أن يكون الميثاق الوطني لحزب جبهة التحرير الوطني مرجعا أساسيا أيضا لأي تأويل لأحكام الدستور (المادة06).

لقد احتكرت الدولة المجال السياسي، حيث أصبحت السلطة بكل ما تحمله من امتيازات ملكية خاصة لا يستفيد منها إلا أولئك الذين يؤمنون بفكروية (إيديولوجية) النظام والمجتمع، قد يترتب عنها نتائج سلبية أهمها غياب أو تدني مستوى المشاركة الشعبية بسبب غلبة الطابع المركزي على العملية السياسية من ناحية، وغياب أو ضعف قنوات المشاركة السياسية المؤسسية والفعالة من ناحية أخرى.

2- الأحزاب السياسية في مرحلة التعددية

حيث شهد العالم العربي موجة من التحول نحو التعددية خلال الربع الأخير من القرن العشرين، وأصبحت التعددية من المسائل المثارة على الساحة السياسية العربية، وكأحد التحديات التي تواجه الدول والحكومات، لأن قضية التعددية وحقوق الإنسان أصبحت قضية عالمية، بل وأحد ملامح التطور السياسي على الصعيد العالمي، أما بخصوص الجزائر التي عرفت موجة من التحول نحو التعددية السياسية نتيجة لضغوطات اقتصادية واجتماعية وسياسية على النظام السياسي، جعلته يلجأ للخيار التعددي، فتم إقرار التعددية السياسية.

ومما لاشك فيه أن أحداث 05 أكتوبر 1988 يعود سببها إلى فشل تطبيق السياسة الاشتراكية وفرض الرأي الواحد ورفض الحوار والمشاركة السياسية واعتماد الشعبوية العقيمة، حيث كان النظام الجزائري بصدد البحث عن الخروج من أزمة فجرها النظام السابق وتنامي المعارضة ضده، واشتداد المطالبة بالتغيير، وأنه بصدد الشروع في إصلاحات شاملة، وأدى ذلك، على صعيد المؤسسات، إلى وضع دستور3 2 فيفري 1989 المكرس لنظام التعددية.

وفي هذا الشأن تتضارب الآراء حول ظاهرة تعدد الأحزاب في الجزائر ، فمنها القائل بأنها ظهرت نتيجة التحولات السياسية التي عرفتها الجزائر بعد أحداث أكتوبر و هو الغالب ، و منه من يرى أنها وليدة الأزمات التي عاشتها الجزائر عشية استقلالها .

و بين هذا و ذاك يؤكد الواقع و التاريخ أن هذه التجربة متجذرة في تاريخ الجزائر المستعمرة مع الأحزاب التي شكلت الحركة الوطنية الجزائرية و نضالها ، من أجل الحصول على الاستقلال الوطني ، و ساهمت النخبة السياسية الجزائرية بقدر كبير في بلورة هذه الظاهرة و في تنوعها .

فالزخم الفكري الذي عرفه الغرب انتقل تدريجيا إلى المناطق الأخرى و بإسهام غير مباشر للاستعمار ، و النخبة السياسية التي بلورت من خلاله وعي قومي حول القضية الوطنية و فكرة

الاستقلال بالاستناد إلى القيم الراسخة في هذه المجتمعات و بالاستفادة من التجارب الغربية في مقاومة اضطهاد الملكيات المطلقة و الكنيسة .

هذا التمازج منح هذه الشعوب إمكانية النهوض بالفضية الوطنية و طرح الحرية كبديل عن الاضطهاد الاستعماري ، و ساهمت عوامل أخرى كالهجرة ، و النهضة العربية في تولد وعي بفكرة المواطنة و الكرامة الإنسانية ، و حقوق الإنسان ، كما ساهمت الحركات النقابية اليسارية في الغرب بقدر كبير في بلورة الوعي القومي و التكوين السياسي للفئة المهاجرة الأمر الذي أهلها لتبني القضية الوطنية .

و يبدو أن التبلور التدريجي للوعي القومي قاد في النهاية إلى ظهور الأحزاب السياسية كمحصلة تمخضت عن سلسلة من الحقب التاريخية للتطور السياسي لبلدان العالم الثالث التي خضعت لظاهرة الاستعمار و الذي يمكن اعتباره ضرر له فائدة لأنه سمح للعديد من البلدان أن تتكون سياسيا و إقليميا ، كما ساهم في خلق تطور سياسي سمح بتبلور فكرة الدولة الوطن ، و التجربة البرلمانية و الانتخابات و من ثم أحزاب سياسية

المطلب الثالث: أهداف الأحزاب السياسية ووظائفها

الفرع الأول: أهداف الأحزاب السياسية

بالنظر لترتيب الأحزاب لأولوياتها من حيث الأهداف التي تسعى لتحقيقها يمكن تقسيم هذه الأخيرة إلى:

1-الأهداف المرتبطة بممارسة السلطة

إن الأحزاب السياسية بمختلف أنواعها و مرجعياتها نجدها ترتب على رأس اولوياتها هدف "الوصول إلى السلطة في بلدانها من أجل تنفيذ مبادئها و برامجها العامة، وفقا للتنافس الديمقراطي و عبر صناديق الاقتراع فإذا لم تتمكن من ذلك، فسوف تحاول المشاركة في السلطة مع أحزاب أخرى ذات أهداف قريبة من أهدافها، أو أنها تمارس المعارضة للسلطة الحاكمة، و العي للتأثير عليها لتحقيق تلك الأهداف، و قد تحاول بعض الأحزاب الوصول

إلى السلطة بصورة غير شرعية، فالانقلاب العسكري و الثورة الشعبية" من السبل التي قد تضطر الأحزاب السياسية ممارستها خاصة في ظل الأنظمة التي تفرض قيودا على القواعد الديمقراطية المتعارف عليها لتكريس مبدأ التداول على السلطة.

فهدف وصول الحزب السياسي للسلطة يلقي بظلاله حتى على تعريفه حيث أن" الحزب بالدرجة الأولى هو محاولة منظمة للوصول إلى الحكم، بحيث لا يمكن تعريف الحزب دون الالتفات إلى هذا العامل، كونه هو القاسم المشترك بين جميع الأحزاب و في جميع الدول.

2-الأهداف العامة:

و هي التي ينظمها القانون الأساسي لكل حزب و هي بدورها تتشكل من أهداف وطنية،

قومية، إقليمية، دينية، دولية وفقا لتشكيلة الحزب و تنظيمه و انتمائه السياسي و طبيعة أهدافه، من حيث كونها مطلقة أو نسبية، عامة أو خاصة

الفرع الثاني: وظائف الأحزاب السياسية

تقوم الاحزاب السياسية في تحويل الانقسامات الطبيعية في المجتمع الى انقسامات منظمة ، اذ تؤدي عدة وظائف هي:

1- **التنشئة السياسية ورفع مستوى الوعي السياسي**،حيث أن قيام الأحزاب بالتعبئة والتثقيف السياسي لأعضائها تساهم في رفع مستوى الوعي السياسي لدى أفراد المجتمع بشكل عام، وبذلك فهي تعمل على تنشيط الحياة السياسية من خلال تنافسها السياسي ، وطرحها لبرامجها وافكارها ، ومحاولاتها كسب تأييد الراي العام ، للفوز في الانتخابات والبقاء في السلطة .

2- **التجنيد السياسي والمشاركة في الحياة السياسية** :توفر الأحزاب فرصة مناسبة لكل أفراد المجتمع فرصة المساهمة والمشاركة بعملية صنع القرار السياسي فيه، من خلال تكوين الراي العام بتوجيه الحزب للمواطنين وتوعيتهم بالمشكلات السياسية ومقترحاته لحلها ، وتشجعهم على المشاركة في الشؤون العامة وبلورة آرائهم في اتجاه معين .

3- **تكوين القيادات السياسية** : اذ يقوم الحزب بتدريب اعضائه على ممارسة العمل السياسي وممارسة السلطة وترشيحهم الى الانتخابات العامة ومن ثم تولي المناصب العامة.

4- **المراقبة والمحاسبة**،حيث تقوم الأحزاب بدور المراقبة والمحاسبة للحكومة على أعمالها، سواء كانت هذه الأحزاب داخل إطار الحكومة أو خارجها. وهذا من دون شك يلعب دورا هاما في التأثير على السلطة السياسية.

5- **تحقيق الاستقرار السياسي** : من خلال قيادتها لاتجاهات الراي العام في ضبط وتنظيم

تطلعات المواطنين والمساهمة في حل مشكلاتها.

المبحث الثاني: أنواع الأحزاب السياسية والنظم الحزبية

المطلب الأول: أنواع الأحزاب السياسية

يعد تصنيف الأحزاب السياسية كإحدى أهم نتائج التنافس بينها لتحقيق أهدافها، كما يلعب النسق التاريخي لنشأتها دورا لا يقل أهمية في تحديد أنواعها، وعليه يكون تصنيف الأحزاب مبنيا على عدة اعتبارات أهمها العامل البشري، والعامل الفكري:

الفرع الأول: المعيار البشري لتقسيم الأحزاب

ويقصد به أن تقسيم الأحزاب يكون بناء على الاعتبار البشري للحزب، سواء كان في نطان القيادات أو المناضلين والمنخرطين.

أولا: من حيث الولاء

و هو معيار يقترب من ضابط الايديولوجية و العقيدة، و تقسم الأحزاب بناء على ذلك إلى:

1-الأحزاب الشخصية

هي التي ترتبط بالولاء لرئيس الحزب و عادة ما يكون هو مؤسسه تحت لقب زيم الحزب، و بذلك يكون هو الموجه لنشاطه و سياساته، و المؤثر على مواقفه، و ينتشر هذا النوع من الأحزاب في الدول النامية، و غالبا ما ينتهي الحزب أو ينحسر دوره بوفاة رئيسه أو انسحابه من الحياة السياسية و الحزبية، أو إبعاده عن ذلك بمختلف الطرق سواء تم ذلك من داخل هياكل الحزب، أو تحت تأثير عوامل من خارج الحزب.

2-أحزاب المبادئ

هي التي تملك جماهير واسعة مرتبطة بأفكار و أهداف معينة، و لها تنظيم محكم، و اجتماعات دورية، و قيادات منتخبة بتكريس التداول على تبوؤ المناصب في هياكل الحزب، ويكون ولاء أعضائها للمبادئ و ليس للأشخاص، و يكون هذا النمط كمؤشر رئيسي على مدى ديمقراطية نظام للحكم وأية دولة.

ثانيا: من حيث القاعدة البشرية

و يعتبر من أقدم التصنيفات للأحزاب السياسية كونه يعتمد على العنصر البشري المكون للأحزاب وقد تبناه موريس ديفيرجي حيث قسم الأحزاب إلى :

1-أحزاب الإطارات

وهو أقدم أنواع الأحزاب تقريبا حيث يعتمد على لجنة من الأعيان، ولا يهمه عدد المنخرطين بقدر ما تهمه نوعيتهم، و عادة ما يتجمع هؤلاء تحت المال و الجاه والمصالح، وهو ما يمكنهم من تمويل الحزب و حملاته الدعائية أثناء الانتخابات حيث يكاد نشاط الحزب ينحصر في تعيين المترشحين للاستحقاقات الانتخابية و تنظيم الحملات لصالحهم، وعليه تكون هذه الأحزاب ضعيفة التنظيم، كما تتمتع بلا مركزية كبيرة في التسيير، وينتشر هذا النوع في الولايات المتحدة الأمريكية و انجلترا و فرنسا و ألمانيا و إيطاليا.

2-الأحزاب الجماهيرية

و نشأت بفضل حق الانتخاب العام المباشر و السري، و بنطبق هذا النمط على الأحزاب الشيوعية و الاشتراكية التي تعتمد على جماهير العمال و الفلاحين و الطبقات المحرومة في المجتمع، و يركز هذا النوع من الأحزاب على العدد الكبير من المنخرطين من أجل التموين

عن طريق دفع الاشتراكات، و يعتمد هذا النمط من الأحزاب في التسيير على مركزية كبيرة و انضباط محكم، وعلى انتشار واسع على المستوى الوطني، و يكون نواب الحزب هنا خاضعين بصرامة لقيادة الحزب، و تكثر في هذا النوع الاجتماعات و المؤتمرات التي يضع الأعضاء من خلالها برامج الحزب و تحديد سياساته العامة كمظهر عملي لتكريس المركزية في التسيير.

الفرع الثاني: معيار الأفكار المتبناة لتقسيم الأحزاب

أولا: من حيث العقيدة السياسية

فمن حيث هذا الاعتبار تقسم الأحزاب السياسية إلى

1-الأحزاب الإيديولوجية

و هي التي تملك أيديولوجية معينة، و عقيدة سياسية ثابتة كالأحزاب الشيوعية و حزب البعث العربي الاشتراكي، و الحزب النازي في ألمانيا، و الفاشي في إيطاليا، فتتخذ وسائل كالمطبوعات لبيان أفكار الحزب في كافة الجوانب السياسية، الاقتصادية و الاجتماعية، و يطلق عليها مصطلح أحزاب المناضلين.

2- الأحزاب المصلحية

هي التي لا تملك ايديولوجية معينة، و إنما لها أهداف عامة كحزب الأحرار في بريطانيا، و الحزب الديمقراطي في الولايات المتحدة، حيث تتبنى هذه الأحزاب بعض المسائل التي تسترعي انتباه الجمهور لما لها من أهمية خاصة بالأحزاب المتخصصة.

ثانيا: من حيث النظام الحزبي

وتقسم وفقا لذلك الأحزاب السياسية إلى:

1-أحزاب جامدة

هي التي تفرض على أعضائها و المنتمين إليها نظاما صارما و دقيقا، و نوعا من الانضباط الذي لا يجوز لهم الخروج عليه ابتداء من النائب و الوزير حتى العضو العادي، و هؤلاء الأعضاء يجب عليهم تنفيذ سياسات الحزب العامة، وخطط قادته كما هي مرسومة و إلا تعرضوا لجزاءات مختلفة، منها اللوم و الفصل و الحرمان من الوظيفة.

2-أحزاب مرنة

هي التي يؤكد نظامها على منح أعضائها قدرا من الاستقلال في الرأي و التصويت على أساس ما يرونه، لا على أساس ما يفرضه الحزب أو يراه

ثالثا: من حيث الامتداد الإقليمي

و على هذا الاعتبار تقسم الأحزاب السياسية إلى:

1-أحزاب قطرية

و يكون نشاطها و اهتمامها ضمن حدود الدولة التي أُنشأت و تأسست فيه دون أن يكون

لها امتداد خارجي، و يظهر ذلك في عدة أحكام منها التشدد في شرط الجنسية الوطنية لأعضائها.

2-أحزاب إقليمية

و تكون الأهداف التي أنشأت من أجلها و التي تناضل لتحقيقها ذات بعد إقليمي كالحزب القومي الاجتماعي في سوريا الذي يقتصر هدفه في توحيد بلدان الهلال الخصيب – العراق، سوريا، لبنان، الأردن، فلسطين، وفوق ذلك الاهتمام الإقليمي تعد الأحزاب القارية هدفا بعيد المنال.

رابعا: من حيث الفلسفة المتبناة

تقسم الأحزاب السياسية انطلاقا من المذاهب التي تتبناها لصياغة أفكارها إلى:

1-الأحزاب المحافظة

ظهر هذا النوع في أوربا و الولايات المتحدة، حيث تركز اهتماماتها على نوعية المنتمين إليها من حيث الانتماء العائلي و الثروة دون الاهتمام بعددهم تحت تأثير الحاجة لضمان

الموارد المالية التي تتطلبها عملية القيام بالحملات الانتخابية، و تفتقر هذه الأحزاب لإيديولوجية واضحة، و ميزانياتها معتمدة على المنح و الهبات، أما هيكلتها القاعدية فتعتمد كثيرا على اللجان المحلية المشكلة من أعضاء معينين أو مرشحين، و تتمتع باستقلالية كبيرة عن الهيئات المركزية، غير أن هذه الاستقلالية قد تأثرت بفعل التنظيم المحكم لطريقة الانتخابا.

الأحزاب الاشتراكية:

ظهرت أثناء الحكم البورجوازي و اتسع نطاقها نتيجة مساوئ النظام الرأسمالي و انقسمت بدورها إلى نمطين هما:

أ- الأحزاب الاشتراكية الجماهيرية

تعتمد أساسا في قواعدها على الطبقات العمالية، و هي مفتوحة للجماهير، و تتكون ميزانيتها من اشتراكات المنخرطين، ولها أيديولوجية معتدلة تهدف في مرحلتها الأولية إلى حماية الأغلبية من استغلال الأقلية، ثم تحقيق رفاهية المجتمع في جانبها النظري، ولكن من حيث الممارسة قد تصبح مجرد أدوات في أيدي قادة الحزب.

ب- الأحزاب الشيوعية:

وهي وليدة الانقسام الذي حدث في الأحزاب الاشتراكية، و رغم اعتمادها على قاعدة عريضة من الجماهير إلا أنها تتميز من ناحية اعتناقها لايديولوجية أكثر وضوحا و لو من الناحية النظرية، فضلا عن اقتصار الانخراط فيها على الأفراد الذين يمثلون طليعة الطبقة العاملة الواعية مما يجعل البعض يطلق عليها اسم الأحزاب الطلائعية.

وتقوم الهيكلة التنظيمية في هذه الأحزاب في القاعدة على خلية المؤسسة المشكلة من عدد قليل من المناضلين بسبب أن المصالح المادية للعمال حسب و جهة النظر الماركسية تحتل الأولوية على مصالح الحي و المصالح السياسية، و يتميز هذا النوع بالانضباط الصارم الذي كان من الأسباب الرئيسية التي أدت إلى ظهور الأنظمة الشمولية التي يطغى عليها الطابع الديكتاتوري، حيث لا تعترف بأي حزب ينافسها السلطة

أما عن تقسيم الأحزاب السياسية في الجزائر لفترة ما بعد أحداث أكتوبر 1988 باعتبارها كنقطة بداية لمرحلة التعددية السياسية، فإنه يمكن القول أن الخريطة السياسية أخذت شكلها التـعددي مع قـانون الجمعيات السياسية ، و بصرف النظر عن طبيعة أي حزب و تكوينه، فإن المنافسة السياسية التي جسدها ذلك الإصلاح السياسي المرافق لتلك الأحداث قد أفرز عن حقل سياسي متعدد، غير أنه ما يمكن الإشارة إليه بخصوص تصنيف الأحزاب السياسية في الجزائر هو كونه قد أخذ شكلا خاصا، بالنظر إلى خصوصية المجتمع من جهة، وخصوصية الحياة السياسية التي عـبرت عنـهاالإصلاحات من جهة ثانية

أما عن تقسيم الأحزاب الجزائرية إلى وطنية، إسلامية، و ديمقراطية فإنه يغلب عليه الطابع الإعلامي و تنقصه الدقة، نظرا للتداخل الذي لا يمكن تجاهله فيما بين تلك المجموعات الحزبية، حيث نجد الأحزاب الوطنية تعترف بالديمقراطية و لا تتنكر للمبادئ الإسلامية، كما أن الأحزاب الديمقراطية تنادي بعدم إبعاد الصفة الوطنية عنها و انتمائها للأمة الإسلامية، ونفس الحكم ينطبق عن الأحزاب الإسلامية في علاقتها بالديمقراطية و الانتماء الوطني.

المطلب الثاني: أنواع النظم الحزبية

كما تتنوع الأحزاب السياسية تتنوع كذلك النظم الحزبية، والنظام هو مجموعة من الأنماط المتداخلة التي تتعلق بعملية صنع القرار في الجماعة.أما النظام الحزبي فهو الذي يفصح عن ماهية سير العمل السياسي لأي دولة من الناحية الواقعية.

الفرع الأول: نظام الحزب الواحد

ظهر نظام الحزب الواحد بعد نجاح الثورة الروسية، ثم انتشر عبر دول أوربا الشرقية ودول العالم الثالث.

ما يعرف عن هذا النظام الحزبي أنه يسلب الفرد دوره السياسي، ويوجه سياسة الدولة، ويتحكم في سلطاتها الثلاث (التشريعية، التنفيذية، القضائية)، ويدافع عن النظام السيادي ويمجده.

كما لا يمكن اعتبار نظام الحزب الواحد نظاما حزبيا بالمعنى المعاصر، لأن ذلك لا يتماشى مع المعنى اللغوي للحزب الذي يعني الطائفة أو الجماعة من الناس، ولا مع المفهوم الإصطلاحي للنظام الحزبي الذي يدل على وجود أكثر من حزب في الساحة السياسية.

لذلك إذا نظرنا إلى تعدد الأحزاب على أنه نظام حكم قائم على أساس ديمقراطي بالمفهوم المعاصر، فإن الحزب الواحد يعد مفهوما جديدا لنظام ديكتاتوري حديث،وقد سلم بذلك كل من الفقه الدستوري الفرنسي، والمصري الحديث.

ونظام الحزب الواحد قد يكون نظاما حزبيا جامدا أو مرنا.

أولا: نظام الحزب الواحد الجامد

هذا النوع من النظام الحزبي يتبنى قواعد جامدة لا تسمح بوجود أحزاب أخرى إلى جانب الحزب الوحيد في الدولة، سواء بسند قانوني أو عرفي، مما يعني عدم إمكانية التنافس رسميا، كما يمنع وجود تيارات، أو نزعات داخل الحزب، ويحتج أصحاب هذا النظام بالرغبة في تنشئة جيل يؤمن بعقيدتهم إيمانا راسخا، ويسوده التجانس، والتفاهم حيث أن ذلك لا يمكن أن يتم بوجود أحزاب أخرى لها أفكار، وإيديولوجيات، ومعتقدات مغايرة، فيحتكر نظام الحزب الواحد حق تمثيل الشعب، كما يملك وحده حق ممارسة النشاط السياسي.

تنقسم نظم الحزب الواحد إلى عدة أنماط تبعا لدور، وأيديولوجية الحزب، فهناك نظام الحزب الشيوعي، ونظام الحزب الفاشستي، والحزب النازي، ونظم الحزب الواحد في الدول النامية.

أ- الحزب الواحد الشيوعي:

يرى كارل ماركس ولينين أن الحزب الشيوعي تعبير سياسي على طبقة اجتماعية، حيث أن نجاح الثورة يؤدي إلى توحيد المجتمع، وإلغاء الطبقات، واختفاء الصراعات والنزاعات مما يحتم تبني نظام الحزب الواحد.

ب- الحزب الواحد الفاشستي والنازي:

سواء الحزب النازي بإيطاليا فهو حزب يسيطر على كافة مؤسسات الدولة، وعلى حياة الأفراد، كما ينكر الديمقراطية صراحة، وتكون السلطة الرسمية للدولة في خدمة الحزب، وفرض أفكاره على أفراد المجتمع، مما يؤدي إلى تنظيم عسكري يعمل على ترسيخ أفكار حزب، ومنع وجود أي حزب آخر في الدولة.

ج- الحزب الواحد في دول العالم الثالث:

وهو حزب نشأ تحت الاستعمار حيث وحد ووجه فصائل المقاومة وفق إيديولوجية معينة هدفها الاستقلال، ثم عاد بعد الاستقلال، واحتكر السلطة السياسية في الدولة بإسم الشرعية الثورية.

ثانيا: نظام الحزب الواحد المرن

يمكن لنظام الحزب الواحد أن لا يتصف بالجمود، ويكون مرنا إذا ما سمح بمباشرة النشاط السياسي لأحزاب أو تجمعات سياسية أخرى، وكمثال على ذلك:

أ- حزب البعث الاشتراكي السوري:

قد سمح منذ 1980 بإقامة جبهة وطنية تتمثل فيها كل التجمعات السياسية في سوريا باستثناء الإخوان المسلمين.

ب-الحزب الوطني الديمقراطي المصري:

اعتمد الرئيس أنور السادات بديلا عن الاتحاد الاشتراكي العربي سنة 1980، قد سمح لبعض التكتلات السياسية على اختلافها بمباشرة العمل السياسي، وأنشأ المنابر التي تحولت بعد ذلك إلى أحزاب سياسية.

الفرع الثاني: نظام الثنائية الحزبية

إن نظام الثنائية الحزبية يتطلب وجود حزبين كبيرين داخل الدولة يسيطران على الساحة السياسية، ويتنافسان على الوصول إلى السلطة، فيتمكنان بالتناوب من الفوز بأغلبية أصوات الناخبين، وتشكيل الحكومة على أن يتم ذلك بينهما على المدى الطويل، مع عدم منع وجود أحزاب أخرى صغيرة إلى جانب الحزبين الكبيرين.

ويرى موريس ديفريجيه أن هذا النظام هو الأمثل، والمعقول سواء من ناحية ما تفرضه الطبيعة أو التاريخ فالصراع عادة ما يكون بين أنصار استقرار وأنصار حرية وتغيير،وتتبنى هذا النوع من النظام الدول الانجلوسكسونية، وهي انجلترا، الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، نيوزلندا، أستراليا.

والثنائية الحزبية قد تكون جامدة مثل نظام الحزبين البرلماني في بريطانيا، أو مرنة مثل نظام الحزبين الرئاسي الأمريكي.

أولا: نظام الحزبين الجامد

ظهر هذا النوع بوضوح في النظام البرلماني عبر تنافس شديد بين حزبين كبيرين في الحكم والمعارضة بدأت بين حزبي الثوري والويج في نهاية القرن الثامن عشر، ثم بين المحافظين والأحرار في القرن التاسع عشر، وأخيرا بين المحافظين والعمال قبل النصف الثاني من القرن العشرين، حيث كان يتم التبادل بين الحزبين في تأرجح متناوب.

وفي هذا النوع من الأحزاب يفترض الطاعة الشديدة، والالتزام من الأعضاء، ويضطلع بذلك العمل اللجان العليا للأحزاب التي يتسم عملها بالسرية، وتمنع الجمهور من الاطلاع عليه.

والرئيس في هذا النظام يحتاج إلى أكثرية برلمانية تدعمه وتؤيده، لأن ذلك يعني بقاؤه في الحكم من عدمه، كما أن الرئيس على ثقة تامة من طاعة أعضائه، وتنفيذ حزبه لأوامره، وإلى مقررات الحزب.

ثانيا: نظام الحزبين المرن

هذا النوع ينطبق على النظام الرئاسي الأمريكي كنموذج أمثل، وفي الدراسة الثنائية الحزبية المرنة، ويتسم بوصول رئيس للحكم من حزب معين، وأكثرية برلمانية من حزب آخر عن طريق الانتخابات العامة وبالرغم من الاختلاف الحاصل بين الأغلبية البرلمانية ورئاسة الجمهورية.

و عليه يكون نظام الثنائية الحزبية مرنا، لأن الحزب لا يتشدد في رقابة أعضاءه، أثناء عملية التصويت، فيكون للناخب الحرية في اتخاذ الموقف، الذي يراه مناسبا دون الرجوع إلى الحزب كما في الولايات المتحدة.

إلا أن الحياة الحزبية تمتاز بالمرونة مما يمنع وقوع شلل في عملية الحكم، حيث يمتاز العضو في مجلس الشيوخ، أو المجلس النيابي بالحرية التامة في الإدلاء بصوته، وما تمليه عليه قناعته ومصالحه دون الخضوع لحزبه، ذلك مما خلق المرونة في الثنائية الحزبية، كما نجد أن المعارضة متغيرة حسب المواضيع المطروحة للدراسة والنقاش، وتتضح الثنائية كلما حصل الحزبان الكبيران على 90% فأكثر من الأصوات.

الفرع الثالث: نظام التعددية الحزبية

يقصد بهذا النظام وجود أكثر من حزبين داخل الدولة، مع توافر تقارب فيما بينهم من حيث القوة، واعترافا بهم من طرف النظام السياسي السائد كما يقتضي نظام التعددية الحزبية بعدم وجود حزب واحد من بين الأحزاب مسيطر بشكل دائم، متحصل على أكثرية تمكنه من الوصول إلى الحكم وإلا كنا أمام نظام الحزب الواحد المرن.

يقصد بها وجود ثلاث أحزاب فأكثر، تتقارب فيما بينها من حيث القوة والوزن والأهمية، ولا تكون لأحدهما السيطرة الكاملة على السلطة، الشيء الذي يؤدي عادة أن تكون حكومتها ائتلافية في كثير من الأحيان، مثلما هو الحال في إيطاليا وفرنسا.

وفي ظل هذا الوضع فإنه يصعب على أي من هذه الأحزاب، الحصول بمفرده على الأغلبية المطلقة للأصوات المعبرة، وبالتالي الحكم بمفرده، وذلك ما يدفعه إلى التحالف مع أحزاب أخرى.

غير أن هذا التحالف قد يتعرض للتصدع، عندما يكون قائما بين أحزاب مختلفة في الأهداف والمبادئ، ويؤدي ذلك إلى عدم الاستقرار الحكومي.

وينتج هذا النوع بفضل طريقة الاقتراع بالأغلبية في دورين، كما يمكن أن ينتج بفضل طريقة الاقتراع عن طريق التمثيل النسبي، حيث يحصل كل حزب على عدد من النواب داخل البرلمان.

ويذهب العديد من المحللين إلى أن ظهور نظام التعددية الحزبية بالديمقراطيات الغربية هو إشباع الهوة بين الطبقات الاجتماعية داخل الدولة، بحيث أنه كلما كانت الفواصل بين الطبقات شديدة، وكان الوعي الجماهيري قويا، أدى ذلك إلى بحث الدولة على سبل لاحتواء الصراع، مما يؤدي بها إلى اعتماد نظام تعدد الأحزاب.

غير أن هذا النوع من النظام ليس رصدا فقط على هذا السبب بل يعود كذلك إلى عدة عوامل منها: تعدد الأجناس داخل المجتمع الواحد، تعدد العقائد والديانات، تعدد المصالح والأطماع الاقتصادية بين طبقات المجتمع وتباعدها، ضعف البنية الاجتماعية في تبني وحدة الأفكار والرؤى، لذلك تأخذ نظم التعدد صورا مختلفة، إلا أن أهم تصنيف في الفقه الدستوري، والسياسي هو قسمان: تعدد الأحزاب الكامل أو التام وتعدد الأحزاب المعتدل.

أولا: نظام تعدد الأحزاب الكامل (التام)

وهو النظام الذي يكون فيه عدد كبير من الأحزاب الصغيرة، بحيث أن كل حزب مستقل عن الآخر متمسكا بمواقفه، ومبادئه مراعاة لمصالح الفئة التي تنتمي إليه فقط، دون محاولة التوفيق بينها وبين مصالح الفئات الأخرى عن طريق الائتلاف الحزبي، وتعتبر كل من فرنسا وإيطاليا نموذجا لهذا النوع.

يترتب على هذا النظام عدة عيوب منها:

- إهدار المصلحة العامة على حساب المصلحة الحزبية الخاصة مما يجعل الحزب عاجزا عن الوصول إلى أهم أهدافه، وهو بلوغ السلطة، أو المشاركة في الحكم، مما يحتم لجوءه إلى الائتلاف مثلما حدق في فرنسا أثناء تحالف أحزاب اليسار سنة 1974 مع أحزاب أخرى لإنجاح الرئيس جيسكار جستيان، وتحقق لهم ذلك.

- هذا النظام لا يؤدي إلى الديمقراطية التي تتيح للناخب اختيار الحكام، أو المساهمة في القرارات الوطنية الكبرى مباشرة، وإنما بطريقة غير مباشرة تتمثل في وساطة النواب الذين يلجأون إلى الائتلاف بين الأحزاب لتشكيل الحكومة.
- يؤدي هذا النظام إلى الغياب شبه التام للأغلبية البرلمانية الثابتة والمتجانسة، وبذلك يساعد على عدم استقرار الحكومة لمدة طويلة، حيث أن نظام تعدد الأحزاب يؤدي إلى تكوين برلماني تعددي تتألف منه حكومة مؤقتة غير مستقرة.
- **ثانيا: نظام تعدد الأحزاب المعتدل**

يكون هذا النوع في حالة لجوء الأحزاب لتآلف ثابت بينها تبعا لوحدة الرؤى، وتقارب الأهداف السياسية. مما يؤدي إلى إفراز جبهتين كبيرتين، كل منهما تضم عددا من الأحزاب، وببرنامج موحد يسهل على الناخب عملية الاختيار، وتغدو المصلحة العامة ذات أهمية وأفضلية. عكس النظام التعددي التام.

تتجسد صلابة التحالف، ومتانة الائتلاف عند هاتين الفئتين، كلما كانت الأحزاب من النوع المرن الذي يترك لأعضائه حرية التصويت والعكس إذا كانت الأحزاب جامدة، وتفرض على النواب التصويت وفق اختيار معين.

إن التعدد الحزبي في الجزائر الذي يمثل جوهر بحثنا، قد ظهر أولا في زمن الاستعمار ممثلا في الحركة الوطنية الرافضة للاحتلال الفرنسي، ثم بعد دستور 1989 الذي أقر التعددية الحزبية، ونظرا لحداثة التجربة أخذ شكل النظام التعددي التام، إلا أنه بعد التعديل الدستوري لسنة 1996 تقلص عدد الأحزاب السياسية، وظهرت أحزاب الائتلاف مع السلطة مكونة بذلك النظام التعددي المعتدل.

المحور الثاني : الأنظمة الانتخابية

الفرع الأول: تعريف النظام الانتخابي

يعرف النظام الانتخابي بأنه: " النظام الذي يحدد الطريقة التي يتم من خلالها تحويل الأصوات إلى مقاعد في عملية انتخاب سياسيين لشغل مناصب معينة"، كما تطلق كلمة الأنظمة الانتخابية ويقصد بها تلك "الطرق التي يتم بها اختيار الناخبين لنوابهم ليقوم بتمثيلهم في المجالس النيابية المختلفة".

فالنظام الانتخابي مهما كان نوعه لا يخرج عن "قواعد فنية القصد منها الترجيح بين المرشحين للانتخاب، فهو مجموعة الأساليب والطرق المستعملة لعرض المرشحين على الناخبين.

الفرع الثاني: أهمية النظام الانتخابي

إن النظام الانتخابي باعتباره وسيلة تقنية تجعل من الانتخاب مصدر شرعية للسلطة فهو بذلك يكتسي أهمية سياسية وإدارية واجتماعية بالغة، من حيث مساهمته في تحقيق لاستقرار السياسي، وتطوير العملية الديمقراطية برمتها، وضمان نجاعة التسيير لمؤسسات الدولة.

أولا: الأهمية السياسية

إن المشاركة السياسية للمواطنين في الحكم لم تعد تقتصر على الانتخابات الرئاسية، بل

امتدت بفعل انتشار الأفكار الديمقراطية غلى انتخاب اعضاء السلطة التنفيذية، إضافة إلى انتخاب المجالس المحلية التي تتولى تسيير الشؤون المحلية وبذلك أضحى الانتخاب يمس كافة المجالات، مما يعطي للنظام الانتخابي أهمية سياسية كبيرة تنحصر في:

- تأصيل المبادئ والأفكار الديمقراطية، والعمل على جعلها سلوك اجتماعي دائم الأمر الذي يردي إلى خلق ثقافة سياسية عالية لدى أفراد المجموعة الوطنية والمحلية، وبالتالي بروز عناصر قيادية ذات كفاءة وخبرة ومقدرة على الاطلاع بالأعباء الوطنية والمحلية على حد سواء.
- تحقيق التوازنات السياسية في المجتمع بين الأحزاب المتنافسة، ويساعد على تسيير
- مختلف المتناقضات الموجودة ومعالجتها بالطرق السلمية
- المساهمة في خلق حيوية سياسية متجددة في نفوس المواطنين والمنتخبين نتيجة عدم شعورهم بالتهميش، والإقصاء، فالنظام الانتخابي العادل يمكن الأحزاب السياسية من التنافس في جو سلمي وهادئ.
- تقوية البناء المؤسساتي والاقتصادي والاجتماعي للدولة، ببناء مؤسسات شرعية امارس اختصاصاتها التي يخولها لها الدستور والقانون، مما يساهم في توزيع الاختصاصات وتقوية دولة القانون بما يضمن تحقيق الوحدة الوطنية وبالتالي تطوير اقتصادي واجتماعي.
- يعتبر رمزا للشرعية التي هي أساس الحكم الراشد، لا سيما إذا تمت صياغة أحكامه وفق دراسات علمية للوضع السائد في المجتمع بما يتماشى وعادات وتقاليد ومعتقدات

- المواطنين في تلك الدولة.

ثانيا: الأهمية الإدارية

للنظام الانتخابي أهمية إدارية لا يمكن تجاهلها، فباعتباره وسيلة لترجمة الأصوات المدلى بها في العملية الانتخابية إلى مقاعد توزع على المترشحين، فإن هذه العملية لا يمكنها ان تتم إلا بوجود إدارة تتولى التحضير والإشراف والمتابعة لمجريات هذه العملية.

وعليه ينبغي أن تتمتع الإدارة في سبيل ذلك كلهبحد معين من المؤهلات التي تجعلها قادرة على إدارة العملية الانتخابية بصورة متقنة وشفافة كما أن صياغة أي نظام انتخابي ينبغي أن تأخذ بعين الاعتبار طبيعة الإدارة الموجودة ومدى تطورها وقدرتها على مسايرته بغرض تحقيق أهدافه أهمها المساواة وإتاحة الفرصة لكافة المواطنين المشاركة في الحياة السياسية، وتتمثل الأهمية الإدارية في:

- المساهمة في رفع الكفاءة والمردودية، والقضاء على مظاهر البيروقراطية الناتجة عن تركيز السلطة في يد الإدارة المركزية.
- تسيير أفضل للهيئات المنتخبة في مجال اختصاصها، مما يؤدي إلى ترقية عملها بما يتماشى وتطلعات الناخبين، وهذا ما يعزز الديمقراطية وروح المشاركة في العملية السياسية.
- تحديد نوع الإدارة التي تسهر على تحضير العملية الانتخابية والإشراف عليها، فطبيعة النظام الانتخابي والدوائر الانتخابية المعتمدة تفرض على الدولة تحديد الإدارة الانتخابية بما يتماشى وتقسيم الدوائر الانتخابية محليا.

ثالثا: الأهمية الاجتماعية

إن الأهمية الاجتماعية التي يكتسيها النظام الانتخابي تساهم في خلق جو يساعد على تحقيق التطور الاقتصادي والثقافي والاجتماعي، كما يساعد في ترسيخ القيم الديمقراطية التي أصبحت عقيدة المجتمع الدولي في العصر الحالي، وذلك من خلال:

- تنمية الحس الوطني والشعور لدى المواطنين بانتمائهم إلى مجتمع مترابط مما يولد فيهم الرغبة في تطويره تحقيقا لرغباتهم ومصالحهم الفردية والجماعية.
- تعزيز حوافز المصالحة الوطنية وتحقيق الأمن والاستقرار حيث ينتقل الصراع بين الأحزاب إلى داخل الهيئات الرسمية، أين يكون النقاش مبني على الحجة والقدرة على الإقناع.

- دعم الروابط الروحية والمعنوية بين أفراد المجتمع، وخلق روح التسامح والتنافس الفكري النزيه وقبول الرأي الآخر.
- خلق الثقة المتبادلة بين السلطة والشعب والسعي المشترك إلى المحافظة على استقرار العلاقات بينهما والبحث عن سب تحقيقها.

المطلب الثاني: أنواع النظم الانتخابية

يعود اختيار كل دولة لنوع النظام الانتخابي المطبق انطلاقا من الظروف السياسية، الاجتماعية والثقافية السائدة فيها، إضافة لذلك فإن هذا الاختيار يتأثر مباشرة بنوعية العلاقات الاجتماعية، ودرجة رسوخ المبادئ الديمقراطية.

وقد بدأت دراسة نظم الانتخابات تحظى بالاهتمام لدى فقهاء العلوم السياسية والقانون الدستوري مع بداية القرن التاسع عشر عندما اتضح لهم وثوق العلاقة بين هذه الأنظمة والعملية الديمقراطية برمتها، وأهم هذه النظم وأكثرها شيوعا هي:

الفرع الأول: نظام الأغلبية

ويقصد به أن المرشح أو القائمة التي تحصل على أغلبية الاصوات الصحيحة في الدائرة الانتخابية الواحدة هو الفائز، والذي يليه في الترتيب يعتبر خاسرا، مهما كانت نسبة الأصوات لاتي حصل عليها.

وانطلاقا من هذا الوضوح في حسم النتيجة بناء على عدد الأصوات المحصل عليها يعد هذا النظام عند الكثير أكثر سهولة ووضوحا، وأشد الأنظمة قدرة على القيام بالوظيفة الأولى للانتخاب، وهي اختيار من يتولى الوظائف أو يمثل المواطنين في المجالس المنتخبة، وينقسم هذا النظام إلى نوعين:

أولا: نظام الأغلبية المطلقة

ومضمون هذا النظام أن يحصل المترشح أو القائمة على أكثر من نصف عدد أصوات الناخبين الصحيحة، أي خمسين بالمئة زائد واحد، وإذا لم يحثل أحدهم على هذه النسبة، فإنه يجري هناك دورا انتخابي ثاني.

ويعرف هذا النظام بنظام الأغلبية ذو الدورين، حيث إذا بم يفز المترشحون في الدور الأول يصبحون في حالة تنافس في الدور الثاني، ويعتبر فائزا في الدور الثاني المترشح الحاصل على أكبر عدد من الأصوات،وهنا تنتقل العملية الإنتخابية أي في الدور الثاني غلى

احتمالية قيام تحالفات بين الأحزاب المتنافسة فيما بينها لخوض الدور الثاني لأجل ترجيح الكفة للفائزين في الدور الأول.

ويرجع الاصل التاريخي لهذا النظام إلى مجتمع الاتزان الكنسي، وامتد إلى فرنسا ليطبق في الانتخابات السياسية لاختيار نواب السلطة العامة، ليصبح بذلك النظام المفضل فيها، إذ استمر الأخذ به بصفة مطردة، ما عدا بعض الفترات الاستثنائية القصيرة، من سنة 1919 إلى 1927، ومن سنة 1946 إلى 1958 أين نمت العودة إلى الانتخاب بالأغلبية المطلقة مع قيام الجمهورية الخامسة.

وكما هو معلوم فإن نظام الأغلبية المطلقة له عدة تفرعات مرتبطة بطريقة عرض المترشحين التي قد تكون فردية أو بالقائمة.

1- نظام الأغلبية المطلقة الفردي

أ- مضمون النظام

والقاعدة الأساسية في الانتخاب الفردي هو وجود دوائر صغيرة، يخصص لكل دائرة مرشح واحد او اثنان، ويفوز بمقعد الدائرة النائب الذي يحصل على أكثر الأصوات من بين المرشحين، وقد أدخل تعديل على هذا الأسلوب في بعض الدول، وهو اشتراط حصول المترشح على الأغلبية المطلقة من الأصوات فإن لم يحصل أي منهم على هذه النسبة نكون أمام جولة ثانية.

ويطبق هذا النظام في الجزائر في الانتخابات الرئاسية بخلاف الانتخابات التشريعية والمحلية حيث غيرت الجزائر موقفها من تعميم هذا النظام ليشمل الانتخابات البرلمانية نظرا لما آلت إليه تشريعات سنة 1991 أين طبق هذا النمط.

ب- تقدير نظام الأغلبية المطلقة الفردي

يتمتع هذا النظام بعدة مزايا جعلت العديد من الدول تأخذ به، غير أنه ورغم ذلك لم يسلم من العيوب والانتقادات.

- **مميزات نظام الانتخاب الفردي:**

يمتاز هذا النظام مقارنة بغيره بـ:

- انطلاقا من كون المرشحين معروفين لدى الناخبين فإن هذا النظام يتيح لتعرف على قدراتهم وصفاتهم وبالتالي تسهل عملية المفاضلة بينهم،

- يخلق صلة وثيقة بين المرشح والناخب مما يجعله أكثر وفاء لالتزاماته يضمن بذلك أصوات المرشحين في الدولة القادمة.
- يشجع المرشحين على إجراء التحالفات في الجولة الثانية لضمان إدلاء الناخبين الذين صوتوا للمرشحين الذين لم يحصلوا على المرتبة الأولى والثانية من الأصوات لاحد المرشحين الذين تجري انتخابات الجولة الثانية بينهما.
- يسمح هذا النظام للناخبين بأن يختاروا مرشحهم الاول في الدور الأول، وأن يغيروا آرائهم في الدورة الثانية ويمنحوا أصواتهم لمرشح آخر.
- يساعد في استمرار محاسبة المرشحين ومراقبة مدى التزامهم بوعودهم التي أطلقوها أصناء تنشيط الحملات الانتخابية.

- **مساوئ نظام الانتخاب الفردي:**

رغم المميزات التي يتفضل بها هذا النظام والتي سبق ذكرها فإنه لم يسلم من الانتقادات ومن بينها:

- يحد من تبلور واستقرار الظاهرة الحزبية كون الاختبار فيه يتم على أساس شخصي وليس حزبي.
- يضع ضغطا على الجهة التي تقوم بالإشراف على الانتخابات وإدارتها، أين يتعين عليها إجراء الدور الثاني في فترة قصيرة، إضافة إلى ارتفاع الكلفة المالية لاحتمالية حصوله في دورين.
- قد يؤديإلى جعل الناخبين في مرحلة عدم استقرار ويقين، خاصة في الفترة التي تقع بين إجراء الانتخابات وإعلان النتائج النهائية في المرحلة الأولى.

2- نظام الأغلبية المطلقة بالقائمة:

أ- مضمون النظام:

يتم تطبيق هذا النظام عادة في الدوائر الكبيرة التي تحتاج لتمثيلها بعدد من المترشحين الذين يجتمعون في قائمة انتخابية .

ب- تقدير نظام الأغلبية المطلقة بالقائمة:

يتمتع هذا النظام كذلك بعدة مميزات، ولكن دون أن يعفيه ذلك من تعرضه لمجموعة من الانتقادات وذلك حسب ما يلي:

- **مميزات النظام:**

يمتاز هذا النظام مقارنة بالنوع الأول بما يلي:

- يكون الاختبار مبنيا على البرامج وليس على لاعتبارات الشخصية.
- يساعد في ظهور وتكوين التعددية السياسية وترسيخ العملية الديمقراطية.
- يشجع على التقارب والائتلاف بين الجماعات وتكوين الكتل السياسية لتشكيل القوائم عن طريق البرامج المشتركة.

- **مساوئ النظام:**

ورغم ما يمتاز به هذا النظام فإنه بالمقابل لم يسلم من العيوب والانتقادات أهمها:

- يؤدي إلى تكم الأحزاب في عملية اختيار المرشحين وتشكيل القوائم على حساب الكفاءة والقدرات الشخصية، لما تتمتع به الأحزاب من قدرات التعبئة مقارنة بالقوائم الحرة.
- يؤدي إلى ضعف عملية المحاسبة والمراقبة على المترشحين بسبب انتمائهم للأحزاب.

ثانيا: نظام الأغلبية البسيطة

1- مضمون الأغلبية البسيطة:

ومضمون هذا النظام الانتخابي أنه يتم إجراؤه في دو ر واحد، ويؤدي إلى فوز المرشح أو القائمة الانتخابية التي تحصلت على أكبر عدد من الأصوات الصحيحة، بقطع النظر عن مجموع الأصوات التي حصل عليها بقية المرشحين الآخرين أو بقية القوائم الأخرى، حتى لو تجاوزت مجتمعة أكثر من نصف عدد الأصوات الصحيحة والمعبر عنها.

وينقسم نظام الأغلبية البسيطة إلى "عدة تفرعات مرتبطة بطريقة عرض المترشحين، ووفقا لذلك قد يكون الانتخاب فرديا وبالأغلبية النسبية، كما قد يكون بالقائمة وبالأغلبية النسبية.

وهذا الأخير قد يجري على أساس قوائم مغلقة أي لا يستطيع الناخب أن يفاضل إلا بين قوائم الأحزاب المشاركة أو قوائم الأحرار إن وجدت، دون أن يكون بإمكانه أن يختار من بين أسماء المرشحين المدرجين في كل قائمة، او قد يجري الانتخاب على أساسا قوائم مفتوحة."

2- أنواع الاغلبية البسيطة:

أ- نظام الأغلبية البسيطة الفردي

وفي هذا النام يعتبر المترشح الحاصل على العدد الأكبر من الأصوات فائزا في الانتخابات مهما كانت عدد الأصوات المقابلة والتي حصل عليها منافسوه، وتعتبر بريطانيا هي منشأ هذا النظام وهو ما زال مطبقا فيها إلى اليوم.

ب- نظام الأغلبية البسيطة بالقائمة

ويطبق هذا النظام الانتخابي إذا كانت الدائرة الانتخابية كبيرة نسبيا، وتمثل بأكثر من ممثل.

3- تقدير نظام الأغلبية البسيطة

على غرار ما سبق فإن هذا النظام يمتاز بعدة مميزات، كما لم يخلو من العيوب.

أ- مميزات الأغلبية البسيطة

يتميز هذا النظام مقارنة بما سبقه بعدة مزايا أهمها:

- سهولة العملية الانتخابية بالنسبة للناخب خاصة في الدوائر الانتخابية ذات المقعد الواحد.
- الاستقرار الحكومي أين يفوز حزب أو تحالف انتخابي متماسك في الانتخابات ويحصل على الأغلبية، فتتمخض عنها حكومات قوية ومتماسكة، ولا تواجه عملي سحب الثقة منها بسهولة في البرلمان.
- انخفاض التكاليف المالية لتنفيذ العمليات الانتخابية لتطبيق هذا النظام، خاصة فيما يتعلق بتصميم ورقة الاقتراع.
- سهولة وبساطة عمليات العد والفرز للأصوات.
- السرعة في إعلان نتائج الانتخابات.
- يؤدي إلى ميلاد معارضة برلمانية متماسكة، حيث أن الحز ب أو الأحزاب التي لا تحصل على الأغلبية، تقوم بتشكيل معارضة برلمانية قوية، والتي قد تفوز في دورات انتخابية لاحقة، أين يتحول الحزب الحاكم إلى موقع المعارضة السياسية.

ب- عيوب الأغلبية البسيطة:

رغم المزايا السابقة التي يتمتع بها نظام الأغلبية البسيطة بنوعيه الفردي وبالقائمة، إلا أنه لم يسلم من بعض الانتقادات أهمها:

- يتسم بعدم العدالة، حيث أن المرشح أو القائمة التي تحصل على أكثرية الأصوات يحوز على المقعد النيابي، وهنا من الطبيعي أن يفوز حربا ما في الانتخابات ويشكل الحكومة بالرغم من أن أغلبية المصوتين لم يدلوا بأصواتهم لصالحه.

- لا يعبر هذا النظام عن تمثيل جميع فئات الشعب وطوائفه بصورة تعبر وتعكس الحقيقة

والواقع.

- لا ينتج هذا النظام تعددية سياسية وحزبية، حيث أن التطبيق الطويل له ينتج عنها نظام الثنائية الحزبية، الأمر الذي يؤدي إلى سيطرة حزبين قويين على الحياة السياسية في البلاد، رغم ان هذا لا يؤدي بالضرورة إلى عدم وجود أحزاب سياسية صغيرة إلى جانب الكبيرين المسيطرين على الأداء السياسي.
- لا يمثل ولا يعبر عن المكونات القومية والدينية في الدول التعددية في هذا المجال بصورة حقيقية، نظرا لصعوبة حصول مرشحي تلك المكونات من الحصول على الأغلبية اللازمة.
- لا يمثل ولا يعبر عن المكون النسوي خاصة في الدول المتخلفة في هذا المجال، لهذا يلاحظ أن انتخاب المرأة لعضوية البرلمانات تكون بنسب ضئيلة في نظم الأغلبية، وتقل بالمقابل كثيرا في نظم التمثيل النسبي.
- يؤدي إلى سهولة فوز مرشحي القبائل والعشائر ورجال الدين بالأغلبية اللازمة للحصول على المقعد النيابي خاصة في الدوائر منفردة العضوية، ويؤدي بالتالي إلى انتخاب برلمان يسيطر عليه زعماء العشائر ورجال الدين.

الفرع الثاني: نظام التمثيل النسبي

أولا: مضمون نظام التمثيل النسبي

يرتبط هذا النظام بالانتخاب بالقائمة، حيث يتم تطبيق نظام التمثيل النسبي عن طريق توزيع عدد المقاعد في الدائرة الواحدة بنسبة عدد الأصوات التي حصلت عليها كل قائمة من القوائم المتنافسة.

ويتخذ هذا النظام صور عديدة ترتبط بأسلوب عرض المترشحين التي قد تكون عن طريق القوائم المغلقة التي يفقد الناخب فيها حرية التغيير في هذه القوائم، كما يمنح الناخب حرية الاختيار عن طريق المزج بين القوائم، وأخيرا قد يمنح الناخب حرية الاختيار، ولكن في حدود التفضيل داخل القائمة الواحدة عن طريق منحه حرية ترتيب بين المترشحين داخل تلك القائمة دون الخروج عنها.

ثانيا: نشأة نظام التمثيل النسبي

من الناحية التاريخية ظهر هذا النظام في القرن التاسع عشر مع ظهور وانتشر الأحزاب السياسية.

ويرجع الفضل في اكتشافه إلى علماء الرياضيات الذين وضعوا الأسس والقواعد الأولى لعمليات الاختيار الجماعي، وأهمهم جون شارل بوردا الذي انتقد في مؤلفه نظام الانتخاب بالأغلبية النسبية خاصة في حالة وجود أكثر من مترشح، وجاء بطريقة جديدة تعتمد على ترتيب المترشحين حسب الأفضلية.

ومر هذا النظام بعدة تطورات إلى أن قام العالم البلجيكي فيكتور هوندت سنة 1899 بطلب من وزير العدل بإعداد مشروع قانون انتخابي على أساسا التمثيل النسبي، والذي أقره البرلمان في 30 أكتوبر 1899، وبذلك تكون بلجيكا اول دولة تعتمد هذا النظام.

ثالثا: تقدير نظام التمثيل النسبي

1- مميزات التمثيل النسبي

يتميز نظام التمثيل النسبي مقارنة بنظام التمثيل عن طريق الأغلبية بعدة مميزات أهمها

أ- يسمح بتمثيل مختلف التيارات السياسية بحسب قوتها الانتخابية، حيث أنه لا يحمي فقط حقوق الأقليات السياسية بتمثيلها في الهيئات المنتخبة، وإنما يضمن للأغلبية تمثيلا يتماشى وقوة انتشارها، فهو بذلك يضمن حالة التناسب بين عدد الأصوات وعدد المقاعد المحصل عليها.

ب-يسمح هذا النظام بأحزاب التي لها انتشارا شعبيا متوسطا أ ضعيفا بالحصول على بعض المقاعد النيابية وبالتالي خلق معارضة داخل مؤسسات الدولة للحد من انفراد أحزاب الأغلبية بالحكم.

ج- يرفع هذا النظام من وتيرة المنافسة الانتخابية أين يكون النقاش مبنيا على أساسا الأفكار والبرامج بين الأحزاب ما يؤدي باحتمالية ارتفاع معدل اهتمام المواطنين بالعملية الانتخابية ويرفع من نسب المشاركة.

د- المحافظة على الأحزاب السياسية وتجنيب البلاد الأزمات الناشئة عن لتنظيمات السياسية غير المشروعة كالمنظمات والأحزاب السرية.

2- عيوب التمثيل النسبي:

لم يسلم هذا النظام من توجيه الانتقادات إليه رغم المزايا التي يتميز لها، ومن هذه العيوب

أ- يتسم هذا النظام بالغموض والتعقيد من خلال اعتماد توزيع المقاعد على الفائزين على قواعد وعمليات رياضية مما يصعب فهمها على عموم الناخبين، وبالتالي التأثير على مدى تقبلهم لنتائج الانتخابات، وهذا بدوره قد يؤثر على نسب الإقبال على الاستحقاقات الانتخابية.

ب-يفتح هذا النظام المجال أمام تمثيل الأحزاب الصغيرة في الهيئات النيابية، مما يقلل من فرص قيام أغلبية قوية، وهذا من شأنه أن يؤدي إلى حالات عدم الاستقرار في الأداء السياسي.

ج- تحويل دور الناخب من اختيار الأشخاص الذين يمثلونه، إلى مجرد اختيار للأحزاب السياسية، وهذا مردّه أن ترتيب الأشخاص المترشحين داخل القوائم تتولاه الأحزاب السياسية بعيدا عن تأثير المصوتين في هذه العملية.

رابعا: توزيع المقاعد في النظام النسبي

إن الأسلوب الشائع الذي يحكم هذه العملية يكون على مرحلتين أساسيتين وهما:

1- التوزيع الأصلي للمقاعد (الأولي)

حيث يتم توزيع المقاعد المتنافس عليها انطلاقا من عدد الأصوات الصحيحة المعبر عنها التي حصل عليها كل متنافس، ويكون ذلك بـ:

أ- المعامل الانتخابي:

ويتمثل في حاصل قسمة الأصوات الصحيحة المعبر عنها في الدائرة الانتخابية على عدد المقاعد المخصصة لتلك الدائرة.

وهنا تتحصل كل قائمة على عدد من المقاعد يعادل قسمة الأصوات الصحيحة التي حصلت عليها القائمة على المعامل الانتخابي.

ب- المعامل الوطني:

وهنا يتم حساب المعامل الوطني عن قسمة مجموع عدد الأصوات الصحيحة في جميع الدوائر الانتخابية في القطر على عدد المقاعد المطلوب شغلها، وهنا يكون لكل قائمة عدد من المقاعد يساوي عدد مرات الحاصل الوطني.

ج- الرقم الموحد:

في هذه الحالة يتدخل المشرع ليحدد عن طريق القانون ما هو عدد الأصوات الواجب الحصول عليها للفوز بالمقعد في الدائرة الانتخابية، حيث وفق هذه الطريقة نحصل كل قائمة على عدد من المقاعد بقدر ما تتضمنه الأصوات الصحيحة التي حصلت عليها من هذا الرقم.

2- توزيع الباقي من المقاعد:

حيث بعد توزيع المقاعد الأصلية بناء على المعامل الانتخابي قد يبقى عدد من المقاعد لا تستغرقها العملية الأولى إذا كان عدد الأصوات الصحيحة المعبر عنها لا يقبل القسمة على المعامل الانتخابي مثلا.

أ- أسلوب الباقي الأقوى

وهنا توزع المقاعد المتبقية على القوائم الانتخابية التي لديها أكبر عدد من الأصوات المتبقية، وذلك بعد التوزيع الاصلي بناء على المعامل الانتخابي.

ب- أسلوب المعدل الأقوى.

وهنا يتم توزيع المقاعد المتبقية على القوائم التي حصلت على المعدل الأقوى ونحصل على معدل كل قائمة بقسمة عدد الأصوات التي تحصلت عليها القائمة على عدد المقاعد المبدئية التي حصلت عليها مضافا إليها مقعدا افتراضيا.

الفرع الثالث: النظام المختلط

أولا: مضمون النظام المختلط

حيث تقوم نظم الانتخاب المختلطة على أساسا الاستفادة من مميزات كل من نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي، فهو بذلك ليس نظاما مستقلا بذاته أو جديدا بأتم معنى الكلمة.

وعليه يكون النظام المختلط مركبا من نظامين انتخابيين مختلفين عن بعضهما البعض ويعملان بشكل متوازي، ويتم الاقتراع بموجب النظامين من قبل نفس الناخبين حيث تجتمع نتائج النظامين لانتخاب الممثلين في الهيئة التي يتم انتخابها.

ويمكن للنظام المختلط ان يعطي نتائج متناسبة تقريبا، تبعا لنسبة الممثلين الذين ينتخبون في الدوائر ذات العضو الواحد، وهذا ما يمكن أم يوضع ليؤدي إلى حكومة حزب واحد.

كما قد يؤدي هذا النظام إلى حكومة ائتلاف إذا كان هناك توزيع أكثر تساويا للأصوات، غير أنه إضافة إلى مساوئ نظام القائمة يؤدي إلى وجود نوعين من النواب،

نواب عن دوائر، ونواب بدون دوائر وهو عيب يمس هذا النظام ولو بصفة جزئية لا تجعله سيئا كله.

ثانيا : تقدير النظام المختلط

على غرار ما سبق فإن هذا النظام يمتاز بعدة مميزات، كما لم يخلو من العيوب و الانتقادات، خاصة في المجالات التطبيقية

1- مميزات النظام المختلط

أ- يتميز النظام المختلط بتوسيع دائرة التنافس بين الأحزاب ،والحد من الانتخاب على

ب- أساس القبليات والعصبيات، حيث أن انتخاب ثلثي الأعضاء يحد من العصبيات والقبليات التي تميز التنافس في نظام الفردي

ت- يفعل النظام المختلط أداء الأحزاب على مستوى الأقاليم، ويحد من مركزية الأحزاب بشكل خاص، ومركزية النظام السياسي بشكل عام.

ج- يوفر النظام المختلط فرصة أكبر لتداول السلطة بين الأحزاب، كما يدفع بالمرشحين في النظام الفردي إلى تأهيل ذاتهم بشكل أكبر، حتى يشاركوا في العملية التشريعية بشكل أكثر تأثيرا

2- عيوب النظام المختلط

أ- يعتبر النظام المختلط من الأنظمة الحديثة جدا، لذا مازال نظاما هجينا يمكن أن يتبلور و يتوضح في السنوات المقبلة

ب- يجعل قسما من النواب ممثلين منتخبيهم المحليين ،بينما يجعل القسم الأخر خاضعين لإرادة الأحزاب التي أوصلتهم إلى النيابة

ج- علاوة عل ذلك ، فان الأنظمة المختلطة تخفف في التناسب ،فبعض الأطراف قد تبقى خارج أي تمثيل على الرغم من فوزها بأعداد كبيرة من الأصوات ،كما يعاب على الأنظمة المختلطة أيضا لأنها تربك الناخبين

ثانيا: نماذج النظام المختلط

عرفنا أن النظام المختلط جاء من أجل الاستفادة من مميزات نظامي الأغلبية والتمثيل النسبي، وتقليل عيوب كلا النظامين من خلال انتخاب عدد من المقاعد نصفها مثلا على أساس الدوائر الفردية الأغلبية، والنصف الآخر على أساسا التمثيل النسبي،ويتخذ هذا النظام عدة نماذج، ولكن أهمها اثنان وهما:

1- النظام المختلط البسيط

وهو الشائع من حيث التطبيق حيث يُقسم فيه القطر إلى دوائر، يجري في بعضها اختيار النواب عن طريق التمثيل النسبي، والبعض الآخر عن طريق تمثيل الأغلبية، غير أن من عيوبه أنه كثيرا ما يؤدي إلى تحكم الحكومات في توزيع الدوائر الانتخابية، ما يجعل العملية الانتخابية تتعرض للانتقاد حيال نزاهتها انطلاقا من نقص عنصر الحيادية في تقسيم الدوائر، إضافة إلى أنه يؤدي إلى إهمال الدوائر الصغيرة.

2- النظام الألماني المختلط:

على غرار سابقه يتم في هذا النوع تقسيم الدولة إلى دوائر كبيرة وأخرى صغيرة، فيكون في الدوائر الكبيرة الانتخاب عن طريق التمثيل النسبي، وفي الدوائر الصغيرة عن تطبيق تمثيل الأغلبية.

وهنا تسمح بعض الأنظمة الانتخابية المختلطة للمترشح أن يشارك في الانتخابات الفردية للدّوائر، وكذلك أن يكون مسجلا في نظام التمثيل النسبي كل ذلك من أجل تكريس هدف الوصول إلى نتائج متناسبة ولو بصفة تقريبية.